

المحور الأول: مفهوم الدبلوماسية

تمهيد: المجتمع الدولي هو تفاعل مجموعة من الفواعل الدولاتية، سواء كانت دول أو منظمات دولية أو إقليمية وبعض الحركات التحررية، الشركات المتعددة الجنسية، وقد يشكل الأفراد في مرحلة ما بعد الحرب الباردة إحدى فواعل المجتمع الدولي، ومن هنا فالعلاقات الدولية تشكلت من بداية التفاعل بين وحدات المجتمع الدولي من قدم التاريخ، من هذا المنطلق نجد أن القانون الدولي ينظم تفاعل وحدات المجتمع الدولي وكل العلاقات الدولية مند بداية هذا التفاعل.

في هذا المقياس نتناول عناصر أساسية في إطار قانون العلاقات الدولية والبداية **المحور الأول:** بتحديد مفهوم الدبلوماسية المقصود بهذا المصطلح وظهوره وتطوره ثم ننتقل في **المحور الثاني** إلى التطور التاريخي للعلاقات الدبلوماسية، بداية من أول تفاعل للوحدات الدولية قبل التاريخ في إطار الحضارات القديمة مثل مصر الفرعونية، بابل، الحضارة الصينية، ثم نصل إلى دولة المدينة في اليونان، فالعصر الهلنستي مع الإسكندر المقدوني، فالرومان كورثة للحضارة اليونانية، ثم ننتقل إلى الحضارة الرومانية في مرحلتها الوثنية ثم المسيحية التي انقسمت فيه إلى شرقية وغربية فننتقل إلى الحضارة الإسلامية ورؤيتها للعلاقات الدولية، ثم نصل إلى العصور الوسطى والتراجع الأوروبي فعصر النهضة الذي يعد عودة للحضارة الغربية، ثم عصر الأنوار القرن الثامن عشر والذي تبعه تطور كبير في الثورة الصناعية وبداية الحركة الاستعمارية وتشكل التحالفات الأوربية ولعل أهم الأحداث في تلك الفترة هو مؤتمر "واست فاليا" المؤسس للدولة القومية 1684 فمؤتمر فيينا 1815 للنتقل للحرب العالمية الأولى والتي أنتجت تأسيس عصبة الأمم، ثم الحرب العالمية الثاني وتأسيس منظمة الأمم المتحدة، فالحرب الباردة ثم نهاية الحرب الباردة وما تلاها من تحولات في العلاقات الدولية والقانون الدولي، **المحور الثالث:** أشكال الدبلوماسية وتطورها على مرور العصور وبرز أشكال أخرى جديدة، **المحور الرابع:** الأجهزة المسؤولة عن العلاقات الدبلوماسية الداخلية والخارجية من رئيس الجمهورية إلى وزير الخارجية والأجهزة الخارجية السفير والقنصل، ثم **المحور الخامس:** الحصانات والامتيازات الدبلوماسية، **المحور السادس:** الحصانات والامتيازات القنصلية، **المحور الأخير** إنهاء العلاقات الدبلوماسية.

أولاً: المنطلقات الموضوعية لدراسة الدبلوماسية

تعتبر النظرية مقابل الممارسة أحد التحديات الأساسية في دراسة الدبلوماسية، حيث يتضمن جوهر هذه المناقشة هو التصور بوجود انفصال ضروري بين الأكاديميين الذين غالباً ما ينظرون إلى الأشياء من منظور واسع ومجرد (أي النظرية) والسفير أو أي دبلوماسي آخر يتعامل مع القضايا العملية على الأرض كممارسة فعلية، مع ذلك فإن طرح السؤال عما إذا كان ينبغي للنظرية أن تحدد السياسة أو إذا كانت الممارسة أكثر أهمية، فهو انقسام معياري حيث يقضي الدبلوماسيون معظم وقتهم إن لم يكن كله في عبور الخط الفاصل بين الواقع والممارسة، حيث تتمثل النقطة الأساسية في أن النظرية و الممارسة ليسا مختلفين إذ لا بد من تحليل العلاقة بينهما بشكل دقيق، بعبارة أخرى يجب تفكيك كل من النظرية والممارسة حتى

نتمكن من رؤيتها كجوانب منفصلة، لكن هناك تداخل في مناقشة شاملة حول تاريخ الدبلوماسية والغرض منها، في حين يعتمد معنى الممارسة الدبلوماسية على أفكار الإستراتيجية والعمليات والتكتيكات، فنقلديا يتم تصور هذا على أنه تسلسل هرمي مع إستراتيجية تسمى أحياناً "الإستراتيجية الكبرى" وضمن هذا المستوى الإستراتيجي تكمن العمليات أما أدناه يتضمن التكتيكات، حيث تُفهم الممارسة كما هو مستخدم هنا على أنها مستوى يربط بشكل فعال عمق الإستراتيجية وقمة التكتيكات، هذا الموقف المتداخل مهم لأن الممارسة تعتمد على الإستراتيجية والتكتيك على حد سواء باعتبارها الجانب التأسيسي للعمليات/التنفيذ.

من هذا المنطلق يوجد العديد من الأسباب الموضوعية المهمة التي تقودنا لدراسة الدبلوماسية تتمثل أولها في نتيجة التقدم الاقتصادي البارز الذي حققته الصين، وكذلك الهند بشكل متزايد في العقود الأخيرة ما جعل العلماء وصانعي السياسات على حد سواء يبحثون في مسألة ما إذا كانت إعادة التوزيع المحتملة للسلطة من الغرب إلى الشرق ستؤدي إلى استقرار أو عدم استقرار إقليمي وعالمي، بهذا سيكون للدبلوماسية علاقة كبيرة بمسار هذه التغييرات، خاصة مع حالة الاضطراب في الشرق الأوسط، انهيار سلطة الدولة في ليبيا، الدولة الهشة في العراق، المنافسات الإقليمية بين إيران والمملكة العربية السعودية، الحروب الأهلية في سوريا واليمن، والصراع الصهيوني-العربي طويل الأمد كلها تشكل تحديات خطيرة، حيث يتطلب التعامل مع هذه التحديات دبلوماسية قوية. هذا التحدي الذي يواجهه الدبلوماسيين ظل بشكل مفاجئ متشابهاً عبر العصور التاريخية المختلفة: كيف يمكن التعرف على أشكال السلطة ذات الصلة وتفسيرها وإبرازها بشكل صحيح من خلال التواصل مع بعضها البعض؟ بعبارة أخرى ما الذي يمكن فهمه بالضبط حول الدبلوماسية وكيف يمكننا تحليلها من خلال المنطلقات التاريخية والقانونية والمعرفية والاجتماعية والأخلاقي؟.

في هذا الإطار تتعلق الدبلوماسية في جوهرها بإدارة العلاقات و الحفاظ على النظام الدولي على المستوى الجزئي، من خلال بناء الدبلوماسيين لعلاقات الصداقة وإدارتها على المستوى الكلي، حيث تساهم الدبلوماسية من خلال وظائفها الأساسية المتمثلة في التمثيل والاتصال والتفاوض في إنتاج وتوزيع المصالح العالمية (الأمن، التنمية، الاستدامة البيئية الخ) وبالتالي يمكن القول إن النجاح الدبلوماسي مسألة متساوية تتمثل في زيادة عدد الحلفاء والأصدقاء وتقليل عدد الأعداء والمنافسين من ناحية، وإنشاء نظام دولي مستقر ومستدام ذاتياً من ناحية أخرى، لكن مع ذلك ما يبدو أقل وضوحاً هو كيف يمكن للدبلوماسيين أن ينجزوا بالفعل هذه التعهدات الجديرة بالاهتمام، ما الذي يتعين عليهم فعله بالضبط من أجل الارتقاء إلى مستوى هذه التوقعات، خاصة وأن مهنتهم تمر ببعض التحولات الحاسمة فيما يتعلق بطبيعة الجهات الفاعلة ومجالات القضايا، وطرق المشاركة الدبلوماسية؟

- ما هي الرؤى المتميزة التي تقدمها لنا الدبلوماسية لفهم كيفية التفاعل في العلاقات الدولية، ما هي المعطيات الفكرية التي تحدد مجال التحقيق الدبلوماسي للأهداف المسطرة وما مدى فائدتها في مساعدة العلماء على التنظير حول ظروف الصراع والتعاون في السياسة العالمية أو حول اعتبارات القوة والسلطة

والشرعية كأطر تأسيسية للسلوك الدولي؟ باختصار ما الذي يحول الدبلوماسية إلى أسلوب تحليلي وعملي أساسي للمشاركة الدولية؟

الاجابة على هذا السؤال تتضمن أن الدبلوماسية لا يمكن فهمها دون أخذ دور الاتصال بجدية كمرتكز منطقي للتفاعل الدبلوماسي، فالدبلوماسية هي الاتصال المؤسسي بين الممثلين المعترف بهم دولياً للكيانات المعترف بها دولياً والتي من خلالها يقوم هؤلاء الممثلون بإنتاج وإدارة وتوزيع المنافع و المصالح الدولية، يتضمن هذا التعريف ثلاث سمات رئيسية:

-أولاً: الدبلوماسية في أكثر مستوياتها جوهرية تتعلق بالتواصل، بتعبير أدق يتعلق الأمر بنوع خاص من الاتصالات يتم من خلالها إضفاء الطابع المؤسسي عليها، حيث يوجد عدد كبير من القواعد والمعايير التي يصبح فيها الدبلوماسيون اجتماعيين وهذه القواعد والمعايير تحكم التواصل بين الدبلوماسيين. من ناحية أخرى فإن هذا التعريف ليس بعيداً عن تعريف آدم واتسون (1982) بأن الدبلوماسية تدور حول الحوار من منطلق أن الدبلوماسية كمؤسسة يتم من خلالها الاتصال بين الفواعل.

-ثانياً: تجعل عمليات الاعتراف المزدوج الفرد فاعلاً في المجال الدبلوماسي، هذه العمليات واضحة للغاية عندما يتعلق الأمر بسفير يمثل دولة، حيث يتم الاعتراف بالدول ككيانات على المسرح الدبلوماسي، على سبيل المثال من خلال ميثاق الأمم المتحدة واتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961، هذه الأخيرة تقن أيضاً عملية الاعتماد التي من خلالها تعترف الدولة المضيفة بسفير الدولة المرسل، حيث لا تزال الدول كيانات رئيسية في اللعبة الدبلوماسية، لكن هذا لا يعني أنه يمكننا فهم دبلوماسية اليوم من خلال النظر إلى الدول فقط، فالأمانة العامة للأمم المتحدة على سبيل المثال في كثير من الأحيان معترف بها كلاعب دبلوماسي في حد ذاتها ومن المسلم به أن ممثليها، وعلى رأسهم الأمين العام وكذلك وكلاء الأمين العام يعملون نيابة عن هذا الكيان الدولي المعترف به، وبطرق مماثلة فإن الرؤساء و غيرهم من الممثلين رفيعي المستوى، على سبيل المثال موظفو منظمة العفو الدولية فاعلون دبلوماسيون (على الرغم من أنهم قد لا يعرفون أنفسهم بالضرورة على هذا النحو) بعبارة أخرى ترتبط الدبلوماسية كثيراً بالاعتراف حيث يظل هذا التعريف مفتوحاً فيما يتعلق بمن يتم الإعتراف به.

-ثالثاً: تتعلق الدبلوماسية بإنتاج المنافع والمصالح بإدارتها وتوزيعها، أي المصالح المهمة لرفاهية المجتمعات، فتقليدياً كانت الدبلوماسية تدور في المقام الأول حول الانخراط في الاتصال لغرض تحقيق نوع معين من الصالح العام: حماية الدولة من التدخلات الخارجية (أي الأمن).

في القرن العشرين توسعت الاتصالات الدبلوماسية لمعالجة عدد متزايد من المصالح العامة الأخرى، بما في ذلك الرفاه الاقتصادي والتنمية وحماية البيئة والسلامة الصحية ومراقبة الهجرة. في الآونة الأخيرة أصبح من الواضح بشكل متزايد أن العديد من هذه المصالح العامة مترابطة وبالتالي يحتاج الدبلوماسيون إلى أن يكونوا بارعين في كيفية التوفيق بين الأولويات المتنافسة للمصالح العامة، بنفس القدر من الأهمية تعيد العولمة تعريف بعض هذه المنافع العامة إلى منافع عامة عالمية، أي المصالح المهمة لرفاهية

المجتمعات السياسية المتعددة، حيث أن القضايا التي كانت تقليدياً مجرد وطنية أصبحت الآن عالمية لأنها خارجة عن متناول أي دولة بمفردها (مثل البيئة والصحة والسلام والعدالة) حيث يقدم هذا التحول مجموعة جديدة من التحديات لكيفية إدارة الدبلوماسيين للمصالح العامة.

بالتالي لدراسة الدبلوماسية من الناحية العلمية شقين: شق تاريخي و شق تنظيمي، حيث لا بد لكل من يدرس الشؤون الدبلوماسية أن يطلع على كلا الشقين و أن يكون على دراية كاملة بمضمونها، بالإضافة إلى دراسته للقواعد القانونية الدولية العامة و لأحكام المعاهدات المنظمة للعلاقات بين مختلف الدول، فالشق التاريخي للدبلوماسية هو التاريخ الدبلوماسي (المحور الثاني من المحاضرات)، أما الشق التنظيمي هو القانون الدبلوماسي (المحاور المتبقية).

-التاريخ الدبلوماسي

يعتبر فرع من فروع العلوم الاجتماعية حيث يتناول دراسة الدبلوماسية في إطار كرونولوجيا تاريخية دقيقة، مع تتبع المراحل المختلفة التي مرت بها و الانجازات التي حققتها الدبلوماسيون في كل مرحلة. من خلال التاريخ الدبلوماسي يمكن تحديد و معرفة مسار السياسة الدولية في الماضي و اتجاهاتها في الحاضر و المستقبل، كما يمكن تحليل أسباب الحروب التي وقعت و كيف تم الخروج منها عن طريق المفاوضات والمعاهدات، بالإضافة إلى العديد من القضايا التي يمكن من خلالها استنباط مشاريع أو أفكار تطبق في المستقبل فيما يخص التفاعلات الدبلوماسية بين الدول بصفة ثنائية أو متعددة الاطراف.

-القانون الدبلوماسي* (سيتم التفصيل في هذه النقطة في المحور الرابع، الخامس والسادس): هو ذلك الفرع من القانون العام الذي يعنى بتنظيم الاتصال الخارجي بين الدول و ببيان وسائل تمثيل كل منها قبل أو لدى غيرها، كما يعنى ببيان كيفية إدارة الشؤون الدولية و كيفية التشاور والتفاوض فيها. وهذا القانون يستمد أغلب قواعده أساساً من العرف، ومن صفاته أنه غير جامد وقابل للتطور وفق الظروف والاحتياجات التي تستجد في محيط العلاقات الدولية. في رأي بعض الفقهاء أن القانون الدبلوماسي هو بمثابة قانون الإجراءات بالنسبة للقانون الدولي العام الذي يعتبر القانون الموضوعي المنظم للعلاقات بين الدول، شأنه في ذلك شأن قانون المرافعات بالنسبة للقانون المدني فيما يتعلق بالعلاقات بين الأفراد، هذا الرأي صحيح إلى حد كبير إذ أن مجموعة القواعد التي يطلق عليها وصف القانون الدبلوماسي ترمى كلها لتنظيم وسائل ممارسة الدولة للعلاقات التي ترتبط بها وفقاً للقانون الدولي و للمعاهدات المختلفة بالدول الأخرى و بالمجتمع الدولي.

فالقانون الدبلوماسي هو الذي يبين لنا كل ما يتعلق بممثلي الدولة في المحيط الدولي من حيث صفتهم واختصاصهم والسلطات المخولة لهم و ما عليهم من واجبات و ما لهم من حقوق و امتيازات، كما يبين لنا

* علي صادق أبو هيف، القانون الدبلوماسي: دراسة للنظم الدبلوماسية و القنصلية و ما يتصل بها. ط. 02، منشأة المعارف الإسكندرية. ص 20، 19.

كيفية ممارسة النشاط الدبلوماسي من حيث إدارته المركزية و أجهزته الخارجية و حدود اختصاص كل منها و العلاقة بينها، وكذا من حيث الإجراءات و المراسم الخاصة بالأعمال و التصرفات الدبلوماسية من اتصالات، مفاوضات، مؤتمرات و اجتماعات دولية.

من خصائص وسمات القانون الدبلوماسي*:

- 1- القانون الدبلوماسي ملزم للدول والافراد، فالدول تلتزم به صراحة بانضمامها للمعاهدات الدولية وضمننا بتطبيق قواعد العرف الدولي، ويعد القانون الدبلوماسي من أهم فروع القانون الدولي.
- 2- القانون الدبلوماسي علم له قواعده وأصوله، حيث قواعده قابلة للتطور المستمر.
- 3- القانون الدبلوماسي علم تطبيقي جاءت قواعده من جراء التطبيق العلمي للعلاقات القائمة بين الدول.
- 4- ينظم القانون الدبلوماسي العلاقات الدولية، العلاقات بين أشخاص القانون الدولي كالدول والمنظمات الدولية.
- 5- ينفذ القانون الدبلوماسي عبر أجهزة خاصة، يطلق عليها القنوات الدبلوماسية وهي البعثات المعتمدة لدى الدول.
- 6- القانون الدبلوماسي يطبق من طرف أشخاص مختصين ومؤهلين يعتمد على الذكاء والفطنة، وتقدير المواقف ومواجهة الظروف ببراعة وتأن.
- 7- القانون الدبلوماسي عمل شامل يرتبط بشتى نواحي الحياة، السياسية، الاجتماعية، الاقتصادية، العسكرية للأشخاص القانونية الدولية.
- 8- القانون الدبلوماسي يمارس نيابة عن الدولة لحماية مصالحها وقت السلم والحرب.
- 9- القانون الدبلوماسي فعل متبادل أي انه يقوم على مبدأ المقابلة بالمثل فيقابل العمل بمثله.
- 10- القانون الدبلوماسي يعد فرع من فروع القانون الدولي العام.
- 11- تطبق جميع فروع القانون الدولي العام عبر القانون الدبلوماسي، فهو المحور الرئيس لكل فروع القانون الدولي الأخرى.
- 12- ينظم القانون الدبلوماسي حالتي الحرب والسلام.
- 13- يعد القانون الدبلوماسي من أقدم قواعد القانون الدولي العام.
- 14- يعد القانون الدبلوماسي من أكثر فروع القانون الدولي لعام المتعلقة بالأفراد ذلك لسريان الحصانات التي يتمتع بها المبعوثين الدبلوماسيين بحق الأفراد، كما ويطالب الأفراد بحقوقهم باللجوء إلى البعثات الدبلوماسية لدولة المبعوث الدبلوماسي.
- 15- أغلب قواعد القانون الدبلوماسي تطبق داخل الدولة وهنا يظهر تعاون وثيق بين القانون الدبلوماسي والقوانين والتشريعات الداخلية.

*محمد عبد الكريم حسن عزيز، مبادئ القانون الدبلوماسي، ط1، مركز الدراسات العربية، 2017، ص109، 108.

-مصادر القانون الدبلوماسي(1):

القانون الدولي هو مجموعة القواعد التي تحكم العلاقات بين الدول ويترتب على ذلك أن الدول جنبًا إلى جنب مع المنظمات الدولية هي الموضوعات الرئيسية للقانون، هذه المجموعة من القوانين هي إحدى المؤسسات الرئيسية للمجتمع الدولي مرتبطة بشكل دائم ارتباطاً وثيقاً بالدراسات الدبلوماسية، نظراً لمدى اعتماد الدبلوماسية على الإجماع حول قواعد المشاركة الدولية.

يمكن تقسيم مجال القانون الدولي على نطاق واسع إلى القانون الدولي العام و القانون الدولي الخاص أما القانون الدبلوماسي باعتباره فرعاً من فروع القانون الدولي العام، فهو متصل بالافتراض العقلاني بأن الدول هي الجهات الفاعلة الأساسية في العلاقات الدولية وأن سيادتها السياسية تضمن المساواة أمام القانون، بالتالي فإن القانون أفقي مما يعني أنه موجود بين الدول وليس فوقها، وهو نتاج العرف والموافقة وليس الإكراه والإملاء حيث لا توجد ضمانات بأن الدول الفردية لن تنتهك المعايير الدولية التي تسترشد بها القانون الدبلوماسي ولكن في الغالب تخشى الدول العقوبات والعزلة إذا فعلت ذلك، هذا مهم لأنه في الممارسة العملية يعترض القانون الدبلوماسي نفس القيود التي تفرضها الهيئة الرسمية للقانون الدولي أي لا توجد سلطة فوق وطنية لفرضه، لذلك فإن تطبيق القانون يتوقف على المشاركة التطوعية للأطراف الدولية، حقيقة أن مبادئه يتم تحديدها بالإجماع يعني أن القانون قد يكون في بعض الأحيان أكثر مرونة (وبالتالي خاضعاً للمراجعة) من القانون المحلي، وهذا يثير السؤال الحتمي حول ما إذا كان يمكن اعتبار القانون الدولي حقاً قانوناً، في حين أنه لا يوجد كيان فوق وطني ولا نظام متماسك للعقوبات لفرض القانون الدولي، يمكن القول إن الخصائص الفريدة للمجتمع الدولي تسمح بتطبيق قانون أكثر فاعلية هي إجبارية المعاملة بالمثل وهذا يفسر أيضاً سبب الالتزام بمعظم أحكام القانون الدولي، في هذا الإطار يلاحظ دمنسكي أن القانون الدبلوماسي يمثل تقارباً تاماً للقيم والمثل العليا ضمن القانون العرفي الدولي بحيث تم تطبيق أحكامه بصرامة حتى أثناء المذابح والفوضى العالمية في الحربين العالميتين، ونتيجة لذلك يعد القانون الدبلوماسي أحد أكثر فروع القانون الدولي تقنياً وأقلها إثارة للجدل، وهذا يؤكد الإجماع الواسع على دورها الذي لا غنى عنه في تنظيم العلاقات بين الدول وتوفير النظام والقدرة على التنبؤ في نظام دولي معقد بشكل متزايد.

-تقنين العرف الدبلوماسي

إن التقليد العرفي للقانون الدبلوماسي قديم فهو أحد أقدم أشكال التعبير عن القانون الدولي وقد تطور عبر آلاف السنين من الممارسة والعقيدة، حيث يعتبر تدوينه حديث فقد بدأ في مؤتمر فيينا لعام 1815، كانت المداولات القانونية بشأن الأسبقية والمرتبة الرسمية في الممارسة الدبلوماسية من بوادر القانون الدولي خلال القرن التاسع عشر، ولكن كما يقدم مالكولم شو فإن هذا القانون تأسس على المركزية الأوروبية

(1)-Yolanda Kemp Spies, **Global Diplomacy and International Society**. Palgrave Macmillan, 2019. p103-108.

ومشبع بقيم أوروبا المسيحية والمتحضرة والمتوسعة، ضمناً عكس إخضاع أجزاء كبيرة من العالم بقيت خارج نادي أوروبا الثنائي المتمركز حول الدولة حيث طالبت الدول الجديدة العديدة التي ظهرت خلال القرن العشرين بمزيد من التوضيح للقانون الدبلوماسي واحتياجاتها ومصالحها جعلت من الضروري تقنين القانون الدبلوماسي على أساس الإجماع العالمي.

-ميثاق الأمم المتحدة

الميثاق ملزم قانوناً لجميع الدول الموقعة عليه أي جميع الدول الأعضاء فيه، حيث على الدول الأعضاء الالتزام بالميثاق لضمان أن سياستها الخارجية لا تتجاوز المعايير المؤسسة للأمم المتحدة. إن العضوية في الأمم المتحدة على عكس سابقتها عصبية الأمم حيث يمكن للدول الانسحاب والانضمام مرة أخرى، حيث تمكن المنظمة من العمل كمؤتمر دبلوماسي دائم مع قراراتها المختلفة التي تنظم الحدود القانونية المتطورة للدبلوماسية، في المقابل ينص ميثاق الأمم المتحدة على ستة أجهزة رئيسية للمنظمة: الجمعية العامة؛ مجلس الأمن؛ المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ الأمانة العامة؛ محكمة العدل الدولية؛ ومجلس الوصاية، لقد لعب كل من هذه الأجهزة دوراً في تطوير القانون الدولي سواء في تفسيره أو تطبيقه أو تدوينه و بالتالي تنظيم العلاقات الدبلوماسية من خلال القانون الدبلوماسي الذي يستمد الكثر من القوانين من منظمة الأمم المتحدة.

-لجنة القانون الدولي

من المصادر المهمة للقانون الدبلوماسي لهذا السبب أنشأت عصبة الأمم لجنة الخبراء الخاصة بها للتدوين التدريجي للقانون الدولي، حيث تألفت اللجنة من 17 عضواً جميعهم من العلماء القانونيين وكانت مهمتهم تحديد القضايا الإشكالية أو الغامضة في القانون الدولي والتوصية بسبل معالجة هذه القضايا، وعندما تمت صياغة ميثاق الأمم المتحدة تضمن نصاً مشابهاً لطلب المنح القانونية، حيث كلفت المادة 13 من الميثاق المنظمة ببدء الدراسات وتقديم توصيات لغرض تشجيع التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، وهكذا في 1947 اعتمدت الجمعية العامة القرار 174 الذي يدعو إلى إنشاء لجنة القانون الدولي وذلك لتطبيق أحكام الميثاق، وقد تقرر أن يتم ترشيح أعضاء اللجنة الخمسة عشر من قبل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وتنتخبهم الجمعية العامة، لكنهم سيعملون بصفتهم الشخصية كأشخاص معترف بهم في القانون الدولي، تخدم اللجنة مجتمع الأمم المتحدة الأكبر وتعمل بتعاون وثيق مع الجهاز القضائي للمنظمة المتمثل في محكمة العدل الدولية، خلال عام 1981 قررت الجمعية العامة زيادة أعضاء اللجنة وتنظيمها على أسس جغرافية مؤكدين من جديد على أهمية لجنة القانون الدولي بصفتهما الجهاز الفرعي الدائم الرئيسي للجمعية العامة المنوط به تعزيز التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه حيث كان إجمالي عضوية اللجنة 34 وكان 21 من هؤلاء الأعضاء من مواطني دول أفرو-آسيوية وأمريكا اللاتينية (قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 36/39 الصادر في 18 نوفمبر 1981)، وقد أكد هذا التغيير الأهمية المتزايدة التي يوليها المجتمع الدولي للشرعية التمثيلية، بالتالي في 70 عاماً من

وجودها ساهمت الخبرة القانونية للجنة القانون الدولي بشكل كبير في تدوين وتوضيح القانون الدبلوماسي المتطور وكانت أهم مساهمة حتى الآن هي عمل اللجنة المتعلق بجوهر اتفاقيات فيينا.

-اتفاقيات فيينا لتنظيم العلاقات الدبلوماسية 1961 و العلاقات القنصلية 1963.

مع إنهاء الاستعمار خلال الخمسينيات للعديد من الدول،تصاعد الضغط لتقنين القانون الدبلوماسي بسبب التوتر السياسي للحرب الباردة،وفي أواخر الخمسينيات على سبيل المثال مع تدهور العلاقات بين ستالين وتيتو اشتكت حكومة يوغوسلافيا إلى الأمم المتحدة بشأن إساءة استخدام الاتحاد السوفيتي للبريد الدبلوماسي المرسل إلى سفارته في بلغراد حيث كان الاتهام أن أكياس البريد احتوت على مواد أخرى غير المراسلات الدبلوماسية الرسمية،في ديسمبر 1952 طلبت الأمم المتحدة التي ورثت تفويض عصبة الأمم لتحويل القانون الدبلوماسي العرفي إلى تقنيته،وكانت النتيجة مؤتمر الأمم المتحدة لعام 1961 حول العلاقات الدبلوماسية والحصانات،والذي اعتمد اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية تبعتها اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لعام 1963،مجتمعة تعمل هذه الاتفاقيات البارزة لاسيما اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961 كأداة قانونية أساسية تنظم العلاقات الدبلوماسية الدولية،وقد تم التصديق على كلتا الاتفاقيتين من قبل الغالبية العظمى من الدول وبالتالي تعتبر قابلة للتطبيق عالميا.

تكمن الأهمية السياسية للاتفاقيات في حقيقة أنها أوضحت العديد من قواعد التداخل في الدبلوماسية (مثل الحصانة)التي شكلت نظاماً قانونياً بحكم الواقع داخل نظام الدول الأقدم،الإجماع الذي سمح بتبني الاتفاقيات ضمننت بالتالي الالتزام بقواعد الدبلوماسية من قبل الدول التي كانت في السابق خارج التقاليد الأوروبية،بالإضافة إلى أن الاتفاقيات لم تقنن القانون العرفي القائم فحسب بل أرست أيضاً قواعد لتوفير أقصى قدر من الوضوح بشأن المعايير القانونية للممارسة الدبلوماسية،وشمل ذلك على سبيل المثال توضيح حصانات صغار الموظفين الدبلوماسيين،كما في حالة الاتفاقيات الدولية الأخرى يجوز للدول الموقعة على اتفاقيات فيينا زيادة أحكام المعاهدة من خلال اعتماد قوانين توفر مزيداً من التفاصيل حول التنفيذ في تلك الدولة المعنية،طالما أن هذه التفاصيل الإضافية لا تتعارض مع نص وروح الاتفاقيات.

أما في حالة عدم تناول الاتفاقيات للقضايا فإنها تظل خاضعة للقانون الدولي العرفي،مثلا خلال عام 2005 أكدت محكمة العدل الدولية أن اتفاقيات فيينا تظل سارية في العلاقات بين الدول حتى في الحالات التي توجد فيها حالة نزاع مسلح بين الدول المعنية،في هذه المرحلة تجدر الإشارة إلى أنه بموجب القانون الدولي لا يوجد حق أو التزام على الدولة لإقامة علاقات دبلوماسية مع أي دولة (دول)أخرى حيث العلاقات قائمة فقط بالتراضي،قد يكون العكس التزاماً ولكن على وجه التحديد إذا قرر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أن العلاقات الدبلوماسية تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين،هكذا في عام 1992 فرض المجلس (عن طريق القرار 748)عقوبات على ليبيا لإجبار البلاد على تسليم المشتبه بهم الذين لهم صلة بتفجير طائرة عام 1988 لوكربي في اسكتلندا، ودعا القرار الدول التي تستضيف البعثات الدبلوماسية والقنصلية الليبية إلى الأمر بتخفيض حجم موظفي البعثات الليبية وتقييد حركة الموظفين المتبقين،أجبر

هذا بشكل أساسي جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على تقليص علاقاتها الدبلوماسية مع الدولة الواقعة في شمال إفريقيا، وفي عام 2003 قبلت ليبيا أخيراً المسؤولية عن تفجير لوكربي ودفعت تعويضات وبعد ذلك تم رفع عقوبات مجلس الأمن.

-محاكم القانون الدولي العام

يتولى عدد من المحاكم الدولية مسؤولية تطبيق القانون الدولي العام ويمكن لعملها أن يؤثر في الدبلوماسية، سنركز على محكمة العدل الدولية التي تفصل في النزاعات بين الدول والمحكمة الجنائية الدولية المكلفة بتنفيذ القانون الجنائي الدولي، محكمة العدل الدولية هي الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة وبالتالي فإن نظامها الأساسي هو جزء لا يتجزأ من ميثاق الأمم المتحدة؛ وهذا بدوره يعني أن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة هي بالضرورة أطراف في النظام الأساسي للمحكمة، يقع مقر المحكمة نفسها في لاهاي بهولندا وهذا يجعلها الجهاز الوحيد من بين الأجهزة الرئيسية الستة للأمم المتحدة التي لا يوجد مقرها في مدينة نيويورك، ويتألف أعضاؤها من 15 قاضياً تنتخبهم الجمعية العامة (يلزم أيضاً الحصول على موافقة مجلس الأمن) لمدة تسع سنوات لكل منهم، تم إنشاء محكمة العدل الدولية لتسوية النزاعات القانونية بين الدول فقط وليس الأفراد والشركات، حيث تختص في الفصل في نزاع بين الأطراف فقط إذا قبلت الدول المعنية اختصاصها، ويعني هذا الاعتماد على موافقة الدول أنه على مدار تاريخها اقتصرت تسوية المنازعات في المحكمة على القضايا التي لم تكن محل نزاع سياسي، على الرغم من أن المادة 94 من ميثاق الأمم المتحدة تفرض التزاماً على جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالامتثال لأحكام محكمة العدل الدولية التي تؤثر عليها، إلا أن المحكمة ليس لديها القدرة على التنفيذ ويمكن للدول أن تحدد اختصاص المحكمة أو حتى تكون بعيدة من حكم سلبى.

الولايات المتحدة قامت بذلك عندما قضت محكمة العدل الدولية في حكمها الصادر في نيكاراغوا عام 1986 بأن الولايات المتحدة تنتهك التزاماتها القانونية الدولية، وفي ماي 2010 اتصلت أستراليا بالمحكمة لإصدار حكم بشأن برنامج صيد الحيتان الياباني في القطب الجنوبي، في مارس 2014 أصدرت المحكمة نتائجها ودعمت حجة أستراليا بأن البرنامج كان مدفوعاً تجارياً وليس للبحث العلمي في المقام الأول كما تدعي الحكومة اليابانية، أمرت اليابان بوقف جميع أنشطة صيد الحيتان ذات الصلة في تلك المنطقة وهو قرار قبلته في البداية ووافقت على الالتزام به، مع ذلك أعلنت اليابان لاحقاً وبشكل مثير للجدل أنها ستستأنف صيد الحيتان لأغراض علمية في القطب الجنوبي.

الوظيفة الرئيسية الأخرى لمحكمة العدل الدولية هي تقديم آراء استشارية للأمم المتحدة وأجهزتها ووكالاتها المتخصصة، إن مشورة المحكمة ذات طبيعة استشارية وبالتالي فهي ليست ملزمة ولكن مع ذلك يتم طلبها وتنفيذها في الغالب بسبب مكانة المحكمة، كما توفر آلية للدول لعرض القضايا الخلافية على المحكمة دون الحاجة إلى الحصول على موافقة الطرف الخصم، حيث يمكن للرأي المؤيد الصادر عن محكمة العدل الدولية أن يعطي النقل السياسي الذي تشتد الحاجة إليه لقضية الدولة المظلومة.

إضافة مؤسسية حديثة إلى مجال القانون العام الدولي هي المحكمة الجنائية الدولية، وقد تم تأسيسها من خلال نظام روما الأساسي لعام 1998 الذي دخل حيز التنفيذ في جوبلية 2002، وقد تم ترسيخه من التطورات في القانون الإنساني والمظهر المتغير للنزاع الدولي وسعى إلى سد فجوة مؤسسية في العدالة الدولية بهدف ضمان دراسة الجرائم الجنائية، كذلك مسؤولية مرتكبي جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، قبل إنشاء هذه المؤسسة عولجت مثل هذه الجرائم من قبل محاكم مخصصة مثل محاكم نورمبرغ بعد الحرب العالمية الثانية مباشرة وبعد ذلك تم إنشاء المحاكم الخاصة بكمبوديا ويوغوسلافيا السابقة ورواندا.

ثانياً: الإطار الفكري لتشكيل مفهوم الدبلوماسية

كلمة دبلوماسية أصلها من اللغة اليونانية (Diploma: وثيقة مطوية مزدوجة ؛ خطاب توصية أو نقل ترخيص أو امتياز) في حين تثبت القواميس من خلال تحليل الأصل الإيتيمولوجي (أصل الكلمة أو علم أصول الكلمات) للمصطلح أن ظهور الدبلوماسية في الربع الأخير من القرن الثامن عشر وإن كانت ذات دلالات تختلف إلى حد كبير عن دلالات القرن الحادي والعشرين التي ظهرت منذ عدة عقود، يقدم كونستانتينو Constantinou فكرة أنه خلال فترة القرون الوسطى لم يكن هناك مصطلح واحد ينقل موضوعات الدبلوماسية من حيث فن الحكم، الإنابة، التفاوض، السياسة الخارجية واللباقة وما إلى ذلك، حيث لم تكن هناك كلمة يمكن استخدامها ببساطة كبديل لمصطلح الدبلوماسية دون أي ارتباط أو معنى سياسي تكميلي، على الرغم من أن الكلمات المرتبطة بالدبلوماسية كأصل بدأ استخدامها في أواخر العصور الوسطى، إلا أن تقييم كونستانتينو يمكن أن يمتد بسهولة إلى القرن الثامن عشر، كما انه لم يظهر أي مفهوم على أنه مرتبط للدبلوماسية في تلك الفترة، لكن عندما دخلت الدبلوماسية في المفردات السياسية فقد بنيت على المصطلحات السياسية الممارسات القائمة لكنها أعطت اسماً جديداً لشيء لم يتم تسميته بشكل واضح حتى ذلك الحين، لكن تغطي بعض المصطلحات مثل المفاوضات كعنصر أساسي في النصوص المقروءة على نطاق واسع مثلما حددها كل من Wicquefort و Callières كما هو الحال عندما كانت المدرسة الأولى للوزراء المستقبلين في فرنسا التي تأسست عام 1712 L'Académie Politique والتي تضمنت عدد من الألقاب المتخصصة (مثل سفير، وزير، مبعوث وما إلى ذلك) للممارسين ولكن لم يتم تسمية مجمل الممارسة دبلوماسية.

من ناحية أخرى كلمة دبلوما طوال العصور الوسطى حددت بوثائق رسمية مطوية بطريقة معينة تمنح لحاملها حقوق وامتيازات معينة، وخلال عصر النهضة ارتبطت الدبلوماسية بالأفعال البابوية، على وجه التحديد الدبلوم هو خطاب ترشيح بابوي، معظم هذه الرسائل كتبها رجل دين كان يُدعى الدبلوماسي، ومنذ نهاية القرن السابع عشر تم إدخال الأساليب اللازمة للتحقق من صحة هذه الوثائق تحت مصطلح الدبلوماسية، بالإضافة إلى ذلك بهذا المعنى ظهرت الكلمة لأول مرة في Dictionnaire de l'Académie française عام 1762. خلال نفس الفترة نشهد انتشار مصطلح الدبلوم، حيث لا

يقتصر الأمر على استمرار الإشارة إلى الوثائق التي تمنح امتيازات لأفراد معينين، ولكن من خلال سلسلة من الارتباطات التي يصعب فصلها، ويأتي مصطلح الدبلوماسية أيضاً بشكل تدريجي ليحدد مجموعة الوثائق الرسمية والمعاهدات المبرمة بين مختلف الملوك في سياق المعاهدات بين الكيانات ذات السيادة ، فإن الصفة المشتقة من الدبلوماسية أي الدبلوماسية تصبح مرتبطة بأنشطة مبعوثي أحد الكيانات ذات السيادة في محكمة كيان ذو سيادة، وهذا يفسر الارتباط بين النشاط الدبلوماسي من جهة، السلام ، الحرب والتحالفات من جهة أخرى.

في حين حدث تطور مشابه تقنياً لمصطلح الدبلوماسية حول مفهوم السلك الدبلوماسي، بينما كان السلك الدبلوماسي في القرن السابع عشر مشابهاً لمجموعة قوانين الشعب ، بدأ منذ منتصف القرن الثامن عشر تعيين جميع الوزراء المعتمدين من طرف المحكمة. أما مصطلح الدبلوماسية في 1798 من طبعة Dictionnaire de l'Académie française دل على علم العلاقات و المصالح بين القوى، أما في قاموس ويبستر لعام 1817 يُنظر إلى الدبلوماسية بمعنى أوسع نظراً لأنها تغطي عادات وحكم الوزارات العامة وأشكال التفاوض، وسلك السفراء والمبعوثين، بشكل عام إلى جانب الاختلافات المفاهيمية التي تتميز بها الاضطرابات في أصل الكلمة يمكننا التأكيد على أن الدبلوماسية تقع في مجال ممارسة متميز يتمثل في مجال الحرب والسلام والتحالفات، بعبارة أخرى و المجال السياسي.

-في موسوعة لاروس Encyclopédie Larousse على سبيل المثال هناك ثلاثة معاني على الأقل مرتبطة بكلمة "الدبلوماسية":

-أولاً: تشير الدبلوماسية إلى الإجراء و (طريقة) تمثيل دولة ما لدولة أجنبية و في المفاوضات الدولية.

-ثانياً: الدبلوماسية معنية بالسياسة الخارجية لدولة ما.

ثالثاً: الدبلوماسية هي فرع من العلوم السياسية الذي يهتم بالعلاقات الدولية.

ومن ثم فهذا المفهوم يشير إلى ثلاث حقائق مختلفة على الأقل أنه نشاط معين، قطاع من تدخل الدولة وتخصص فرعي من العلوم السياسية، مع ذلك في الخدمة العامة قد تستخدم الكلمة أيضاً لتحديد المهنة المكرسة لتمثيل بلد أو مجموعة من الأفراد الذين يوفون بهذا التعهد، بشكل عام غالباً ما يستخدم مصطلح الدبلوماسية بشكل مجازي للإشارة إلى اللباقة والمهارة التي تعتبر منطلقات العمل الدبلوماسي، هنا يرتبط المصطلح بكل السلوكيات أو المواقف التي تتوافق مع هذه الطريقة في التصرف.

-بعض تعاريف الدبلوماسية:

-يعرف De Magalhaes الدبلوماسية على أنها محددة بشكل عام من خلال أربعة محاور: السياسة

الخارجية، أدوات السياسة الخارجية ،المفاوضات الدولية ، ونشاط الدبلوماسيين . يُعرّف Sharp الدبلوماسية على أنها مرادف لفن الحكم والسياسة الخارجية والعلاقات الدولية، فضلاً عن صنع السياسة الخارجية من قبل الممارسين.

أما Murray يقدم تصنيفاً أكثر دقة لثلاث مدارس للفكر الدبلوماسي: المقاربة التقليدية القائمة على الدولة؛ مقاربات ناشئة تركز على دور الفاعلين الجدد غير الحكوميين؛ والمقاربات المبتكرة التي تسلط الضوء على التعايش و التعاون بين الأشكال التقليدية والجديدة للدبلوماسية.

- يقدم بليشكه التعريف الأكثر شمولاً كون الدبلوماسية العملية السياسية التي من خلالها تقيم الكيانات السياسية، الدول بشكل عام علاقات رسمية مع بعضها البعض في إطار بيئة دولية، مع انتشار إضفاء الطابع المؤسسي على الشؤون الدولية من قبل غير العمليات الدبلوماسية التقليدية، ومع الانخراط في العلاقات المتبادلة من قبل المؤسسات السياسية بخلاف الدول-مثل المنظمات الدولية وعبر الوطنية والكيانات السياسية الناشئة- حيث لم يعد من الممكن القول بأن الدبلوماسية يقتصر فقط على إدارة الشؤون الدولية أو العلاقات الخارجية للدول القومية القائمة.

- عرّف جون هيو آدم واتسون في كتابه الدبلوماسية: الحوار بين الدول (1982) الدبلوماسية على أنها مفاوضات بين الكيانات السياسية التي تعترف باستقلال بعضها البعض، و اعتبر أن الدبلوماسية المعاصرة لها أربع مهام أساسية، تمثلت في جمع المعلومات في الخارج ؛ تحليل هذه المعلومات من قبل وزارات الخارجية في الداخل ؛ تطوير السياسة على أساس تلك المعلومات ؛ التواصل من خلال المعلومات ذات المصادقية في تفعيل العمل الدبلوماسي الإيجابي بين الدول .

-الدبلوماسية والعلاقات الخارجية-

إن تنمية وإدارة رأي عالمي إيجابي تجاه دولة قومية هي مهمة الدبلوماسية، تشير الدبلوماسية عموماً إلى عملية الحكومة للتواصل مع الجماهير الأجنبية في محاولة لتحقيق فهم لأفكارها ومثلها العليا ومؤسساتها وثقافتها، فضلاً عن أهدافها الوطنية وسياساتها الحالية. بموجب هذا الاتفاق تشارك الدول القومية في أكثر المؤسسات المنظمة تعددية في النظام الدولي، حيث يمكن لدولة ما أن تدخل بثقة في علاقات دبلوماسية مع دولة أخرى بموجب تفاهم مشترك مع الاعتراف المتبادل بالسيادة ، يمكن للدول القومية استخدام الدبلوماسية كوسيلة لتحقيق غايات سياسية، ومنه فالسياسة الخارجية هي مضمون العلاقات الخارجية التي تشمل التطلعات والأهداف التي تريد الدولة تحقيقها في علاقاتها مع الدول الأخرى والمنظمات الحكومية الدولية، فالسياسة الخارجية التنموية هي سياسة داعمة للمشاركة، إنها معنية بشكل أساسي بمعالجة التفاوت وعدم المساواة المحلية والقارية والعالمية.

تلعب الدبلوماسية دوراً مهماً في تشكيل ما يحدث في العلاقات الدولية و توفر الدبلوماسية المتحدثين باسم المصالح السياسية لدولة ما للتفاعل مع مصالح دولة أخرى دون اللجوء إلى القوة العسكرية، تستخدم الدبلوماسية لإدارة أهداف السياسة الخارجية مع التركيز على الاتصال، وتحاول الدبلوماسية إدارة أهداف السياسة الخارجية في الغالب من خلال تنفيذ الأهداف ولكن أيضاً من خلال إعداد قرارات السياسة الخارجية.

يتم التفاوض في إطار الدبلوماسية عندما لا يمكن التوفيق بين مصالح الدول بشكل كامل، وتكون المساومة الصريحة مطلوبة للكشف عن نقطة الاتفاق، من ناحية أخرى حتى عندما تكون الإرادة أو الفرصة للتفاوض غائبة وعندما لا تكون صريحة ، يمكن للمساومة أن تلتقي وتؤكد المصالح المشتركة بين الدول وتجنب سوء التفاهم مع تسليط الضوء على إمكانية التواصل بين الخصوم ، وتحديد الخطوات العملية مع تقوية انسجام المصالح،فالمساومة غير المتفاوض عليها أمر بالغ الأهمية لمعايير السلوك الدولية.

تُفهم المصالح المتقاربة بشكل عام على أنها تزيد من إمكانات التعاون بين الدول من خلال تحفيز التقارب إما من خلال التحولات في المصلحة الوطنية أو من خلال الفرص الجديدة للتعرف على تلك التحولات.

بالتالي التحديات في الدبلوماسية والعلاقات الخارجية في العلاقات الدولية مدفوعة حتمًا بالأحداث المتغيرة إن لم يكن الأمر كذلك بشكل حصري،حيث زادت نقاط الاتصال بين الدول بشكل كبير نتيجة لتوسع الاتصالات الدبلوماسية التي تستند تقليديًا على تفاعلات حكومة إلى حكومة ودبلوماسي إلى دبلوماسي لتشمل الاتصالات بين الحكومات،لذلك فإن التصورات والآراء التي يتبناها الجمهور الأجنبي فيما يتعلق بأمة معينة مهمة للغاية لقرارات الدولة القومية،حيث تتأثر أهداف السياسة الخارجية لأي بلد بشكل متزايد بالقوى المحلية والخارجية وبالتالي تخضع أهداف السياسة الخارجية للدولة لتغييرات متكررة،مع تغير المشهد السياسي والاقتصادي العالمي وانتشار وسائل الإعلام وتقنيات الاتصال وظهور جهات فاعلة جديدة في الشؤون العالمية،والأهم من ذلك كله أصبحت مصداقية وفعالية ممارسات الاتصال القياسية في الدبلوماسية تواجه تحديات كبيرة ومعقدة،خاصة في ظل تدفق ولاسيما في عالم العولمة الجديد والتواصل.

تناضل الدبلوماسية اليوم لتعكس التنوع والتعددية في عصر العولمة. يكاد يكون من المستحيل دراسة أي مشكلة في العلاقات الدولية المعاصرة بشكل فعال دون النظر في التحديات الدبلوماسية التي تطرحها،والابتكارات في الممارسة الدبلوماسية التي تستدعيها والمساهمة التي يمكن أن تقدمها الدبلوماسية للتخفيف من حدة المشاكل.

-بالإضافة للمراجع المستخدمة في المتن،يمكن الاطلاع على المراجع التالية تم تلخيص بعض من

الأفكار التي تخدم المحاضرة:

-Costas Constantinou,Pauline Kerr and Paul Sharp,**The SAGE Handbook of Diplomacy**,London,2016.

-Alison Holmes and Simon Rofe,**Global diplomacy: Theories, Types, and Models**. Westview Press,2016.

-Thierry Balzacq,Frédéric Charillon and Frédéric Ramel,**Global Diplomacy:An Introduction to Theory and Practice**.Translated by William Snow,Palgrave Macmillan,2020.

-Yolanda Kemp Spies,**Global Diplomacy and International Society**.Palgrave Macmillan,2019.

-Shuhei Kurizaki, A Natural History of Diplomacy.in:

<https://www.yumpu.com/en/document/view/32841967/a-natural-history-of-diplomacy-tamuedu-texas-am-university>

- Halisah Ashari, Diplomacy and Foreign Relations.in :

<https://www.parlimen.gov.my/images/webuser/artikel/ro/halisah/Diplomacy%20and%20Foreign%20Relations%20by%20Halisah%20Ashari.pdf>

- diplomacy.in : <https://www.britannica.com/topic/diplomacy>